



الرقم: ٢٢٠٨/س.ح

التاريخ: ٢٠١٣/١٢/١٨

ⓓ

www.homsgovernorate.org.sy

hom-may@mail.sy

الموضوع: بخصوص العاملين الذين تم توقيفهم لدى الأجهزة الأمنية لأسباب غير أمنية.

## إلى كافة الجهات العامة والأجهزة المحلية المرتبطة بالمحافظة والوحدات الإدارية

لاحقاً لتعميمنا رقم ٨٥٧/س.ح تاريخ ٢٠١٣/١/٢٠ المتضمن الطلب إليكم القيام بالآتي :

١- إصدار صكوك كف يد للعاملين لديكم الذين أثبت التحقيق مشاركتهم بالمظاهرات وتورطهم بأعمال إرهابية ومحالين إلى القضاء المختص والاستمرار في كف يدهم لحين صدور قرار قضائي قطعي إما ببراءتهم فيعادوا إلى عملهم بعد حصولهم على موافقة الأمن السياسي أو بإدانتهم وبالتالي تسريحهم من عملهم استناداً لأحكام المادة /١/ من القانون رقم /٢٠/ لعام ٢٠١٢ الخاص بمكافحة الإرهاب .

٢- عدم إعادة أي من العاملين الذين تم توقيفهم لدى الجهات الأمنية ثم تقرر تركهم من قبلها أو من قبل قاضي التحقيق لعدم إدانتهم أو لشمول الجرم المنسوب إليهم بمراسيم العفو الصادرة عن السيد رئيس الجمهورية إلا بعد موافقة فرع الأمن السياسي بحمص ويتم تسوية وضعهم المالي بعدها وفق الأنظمة والقوانين النافذة

والمشار فيه إلى تعميم رئاسة مجلس الوزراء رقم /٢٥٠٦/ و تاريخ ٢٠١٢/١٢/٣ المتضمن من حيث النتيجة إضافة حالة إلى الحالات التي تحتاج إلى موافقات أمنية مسبقة وهي :

٢٧- "إعادة العاملين في الدولة إلى عملهم، بعد أن أوقفوا من قبل الجهات المختصة خلال الأحداث الأخيرة التي يشهدها القطر " وذلك لضمان عدم عودة المتورطين بالأحداث إلى العمل دون أخذ تعهدات منهم بعدم العودة إلى ممارساتهم الخاطئة ضد الدولة ومؤسساتها ومواطنيها

\* نشير إلى:

- تعميم رئاسة مجلس الوزراء /المكتب الخاص/ رقم ٢٧٨٧/و تاريخ ٢٠١٣/١١/٢٤ المتضمن بأن العاملين في الدولة الذين يتم توقيفهم من قبل الأجهزة الأمنية لأسباب غير أمنية وغير ذات صلة بالأحداث الجارية وتقوم دوائرهم بكف يدهم لا يحتاجون إلى موافقات أمنية مسبقة من أجل إعانتهم للعمل ، وإنما تطبق بحقهم أحكام القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم /٥٠/ لعام ٢٠٠٤ .

- كتاب مكتب الأمن الوطني رقم /١٦٩٩/٥ تاريخ ٢٠١٣/٩/١٨ الموجه إلى فرع الأمن السياسي بحمص والمشار فيه إلى كتاب مكتب الأمن القومي رقم /٥١٨/٤/أ.ق تاريخ ٢٠١١/٢/٢٦ الموجه لرئاسة مجلس الوزراء بخصوص العامل الموقوف لمدة تتجاوز الخمسة عشر يوماً حيث انتهى الكتاب إلى أنه لا حاجة إلى موافقة أمنية من أجل عودة العامل الموقوف إلى عمله لمن لم تتجاوز مدة توقيفهم خمسة عشر يوماً.

للاطلاع والتفديد بمضمونه

محافظ حمص

طلال البرازي

صورة إلى:

- السيد رئيس مجلس الوزراء: يرجى الاطلاع .
- السيد وزير الإدارة المحلية: يرجى الاطلاع .
- السيد رئيس مجلس المحافظة: يرجى الاطلاع .
- السيد رئيس فرع الأمن السياسي بحمص: يرجى الاطلاع .
- السيد نائب رئيس المكتب التنفيذي: يرجى الاطلاع .
- السادة أعضاء المكتب التنفيذي: يرجى الاطلاع .
- كافة مديريات ودوائر ومكاتب الأمانة العامة للمحافظة .
- مديرية الشؤون القانونية مع الملف: للتابعة .
- المصنف .